

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

قرار رقم 124 مؤرخ في 25 سبتمبر 2022

يتضمن إنشاء لجنة وطنية لتقييم وتحسين خدمة الأنترنت

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-305 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-188 المؤرخ في أول ذي الحجة عام 1410 الموافق 23 يونيو سنة 1990 الذي يحدد هيكل الإدارة المركزية وأجهزتها بالوزارات،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-208 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 23 يوليو سنة 2001 الذي يحدد صلاحيات الهيئات الجهوية والندوة الوطنية للجامعات وتشكيلها وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى إنشاء لجنة وطنية لتقييم وتحسين خدمة الأنترنت.

المادة 2: تنشأ لدى وزير التعليم العالي والبحث العلمي لجنة وطنية للتقييم وتحسين خدمة الأنترنت، وتدعى في صلب النص " اللجنة "

المادة 3: تعتبر اللجنة هيئة للتنسيق والمراقبة والمتابعة والتقييم وتقديم الاقتراحات، وتكلف على الخصوص بما يأتي: - وضع السياسة العامة لتحسين أداء خدمة الأنترنت والسهر على ضمان متابعة تنفيذها على مستوى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي،

- تقييم الخدمات المقدمة لمؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي من طرف مركز البحث في الإعلام العلمي والتقني، - دعم ومراقبة كل مسعى تنظيمي وتقني يتخذ بخصوص تحسين أداء خدمة الأنترنت،

- إقتراح تدابير تحسين تدفق وسرعة الأنترنت التي يستفيد منها الطلبة والأساتذة والباحثين على مستوى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي.



المادة 4: تشكل اللجنة من الأعضاء الآتية أسماؤهم:

- تبون فتح الله، مدير جامعة سعيدة، ممثل وزير التعليم العالي والبحث العلمي، رئيسا،
- رئيس الندوة الجهوية للجامعات، لمنطقة الوسط، عضوا،
- رئيس الندوة الجهوية للجامعات، لمنطقة الغرب، عضوا،
- رئيس الندوة الجهوية للجامعات، لمنطقة الشرق، عضوا،
- كوديل مولود، مدير المدرسة الوطنية العليا للإعلام الآلي بالجزائر العاصمة، عضوا،
- بن سليمان سيدي محمد، مدير المدرسة العليا للإعلام الآلي بسيدي بلعباس، عضوا،
- جبراني عبد الحكيم، مدير المالية وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، عضوا،
- كزار خالد، نائب مدير للهيكل القاعدية والشبكات، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، عضوا،
- بوقالة شريف، أستاذ، جامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا، عضوا،
- مخلوف سيد أحمد، أستاذ، جامعة وهران 1، عضوا،
- شحيلي حمزة، أستاذ، جامعة قسنطينة 1، عضوا.

المادة 5: تجتمع اللجنة باستدعاء من رئيسها أو من ثلث أعضائها، ويمكنها الاستعانة بكل شخص من شأنه مساعدتها في أشغالها.

تدون نتائج أعمال اللجنة في محاضر، وتسجل في دفتر خاص مرقم ومؤشر عليه من الرئيس. ترسل اللجنة تقريراً حول نشاطاتها كل ثلاثة (03) أشهر إلى السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

المادة 6: يكلف الأمين العام بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 25 سبتمبر 2022

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

كمال بداري

